

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون
البند ٧٣ من جدول الأعمال

قراران اتخذتهما الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الاولى (A/48/678)]

٤٨/٧٧- استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية

العاشرة

ألف

تقرير هيئة نزع السلاح

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في التقرير السنوي لهيئة نزع السلاح^(١)

وإذ تشير إلى قرارها ٤٧/٥٤ ألف المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ٤٧/٥٤ زاي المؤرخ ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٣،

وإذ تشير أيضاً إلى اقتراح إدراج بند جديد في جدول أعمال هيئة نزع السلاح عنوانه "مبادئ توجيهية عامة بشأن عدم الانتشار مع التركيز بوجه خاص على أسلحة التدمير الشامل"،

وإذ تضع في اعتبارها الدور الذي طلب إلى هيئة نزع السلاح أن تضطلع به والاسهام الذي ينبغي أن تقدمه في دراسة وتقديم توصيات بشأن مختلف المشاكل في ميدان نزع السلاح، وفي التشجيع على تنفيذ المقررات ذات الصلة التي اتخذتها دورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والأربعون، الملحق رقم ٤٢ (A/48/42).

- ١ - تحيط علما بالتقرير السنوي لـهيئة نزع السلاح:

- ٢ - تشني على هيئة نزع السلاح لاعتمادها بتواافق الآراء مجموعة من المبادئ التوجيهية والتوصيات بشأن النهج الاقليمية لنزع السلاح في سياق الأمان العالمي^(٢); تمت توصية الجمعية العامة بالنظر فيها بناء على "طريق ووسائل تحسين أداء هيئة نزع السلاح" المعتمدة^(٣);

- ٣ - تؤيد المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالنهج الاقليمية لنزع السلاح في سياق الأمان العالمي, بصيغتها المعتمدة من هيئة نزع السلاح في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٣:

- ٤ - تلاحظ مع الارتياح أن هيئة نزع السلاح قد أحرزت تقدما كبيرا في التوصل إلى اتفاق بشأن المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالبند المعنون "دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمان الدولي ونزع السلاح والميادين الأخرى ذات الصلة" من جدول أعمالها، وهو ما سيجري انجازه في عام ١٩٩٤:

- ٥ - تلاحظ أن هيئة نزع السلاح تواصل النظر في البند المعنون "عملية نزع السلاح النووي في إطار السلم والأمن الدوليين بهدف إزالة الأسلحة النووية" من جدول أعمالها، وستنتهي من النظر فيه عام ١٩٩٤:

- ٦ - تعيد تأكيد أهمية زيادة تعزيز الحوار والتعاون فيما بين اللجنة الأولى وهيئه نزع السلاح ومؤتمر نزع السلاح:

- ٧ - توصي بأن ينظر مؤتمر نزع السلاح, داخل نطاق اختصاصه, في المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالنهج الاقليمية لنزع السلاح في سياق الأمان الدولي;

- ٨ - تعيد أيضا تأكيد دور هيئه نزع السلاح, بوصفها الهيئه التداولية المختصة داخل جهاز الأمم المتحدة المتعدد الأطراف لنزع السلاح, التي تتيح اجراء مداولات متعمقة بشأن قضايا محددة في ميدان نزع السلاح, مما يؤدي إلى تقديم توصيات محددة بشأن تلك القضايا;

- ٩ - تشجع هيئه نزع السلاح على أن تواصل بذل كل جهد لتحسين أساليب عملها بما يمكنها من تركيز النظر في عدد محدود من القضايا ذات الأولوية في ميدان نزع السلاح, واضعة في اعتبارها القرار الذى اتخذته بالعمل على جعل جدول أعمالها متضمنا لثلاثة بنود ينظر فيها على مراحل:

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٣) A/CN.10/137 المؤرخة ٢٧ نيسان/ابريل ١٩٩٠.

١٠ - طلب الى هيئة نزع السلاح أن تواصل أعمالها وفقاً لولايتها على النحو المبين في الفقرة ١١٨ من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(٤)، ووفقاً للفقرة ٣ من القرار ٧٨/٣٧ حاء المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، وأن تبذل، تحقيقاً لتلك الغاية، كل جهد من أجل التوصل إلى توصيات محددة بشأن البنود المدرجة في جدول أعمالها، مع مراعاة "طرق ووسائل تحسين أداء هيئة نزع السلاح" المعتمدة؛

١١ - تلاحظ أن هيئة نزع السلاح اعتمدت، في دورتها التنظيمية لعام ١٩٩٣، البنود التالية كي تنظر فيها وتنتهي منها في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٤:

(١) عملية نزع السلاح النووي في إطار السلم والأمن الدوليين، بهدف إزالة الأسلحة النووية؛

(٢) دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح والميادين الأخرى ذات الصلة؛

١٢ - تلاحظ أيضاً أن هيئة نزع السلاح، في دورتها التنظيمية لعام ١٩٩٣، أدرجت في جدول أعمال دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٤ بندًا بعنوان "نقل الأسلحة على الصعيد الدولي مع الإشارة بوجه خاص إلى القرار ٣٦/٤٦ حاء المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١":

١٣ - طلب أيضاً إلى هيئة نزع السلاح أن تجتمع لفترة لا تتجاوز أربعة أسابيع خلال عام ١٩٩٤ وأن تقدم تقريراً موضوعياً إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين؛

١٤ - طلب إلى الأمين العام أن يحيل إلى هيئة نزع السلاح التقرير السنوي لمؤتمر نزع السلاح^(٥) مع جميع الوثائق الرسمية لدورات الجمعية العامة الثامنة والأربعين فيما يتعلق بمسائل نزع السلاح، وأن يقدم إلى الهيئة كل ما قد يلزمها من مساعدة لتنفيذ هذا القرار؛

١٥ - طلب أيضاً إلى الأمين العام أن يكفل توفير جميع تسهيلات الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية باللغات الرسمية لهيئة نزع السلاح وأجهزتها الفرعية، وأن يقوم، على سبيل الأولوية، بتخصيص جميع الموارد والخدمات اللازمة لتحقيق تلك الغاية؛

.٢/١٠ - (٤) القرار دإ

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والأربعون، الملحق رقم ٢٧ (A/48/27).

١٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والأربعين البند المعنون "تقرير هيئة نزع السلاح".

الجلسة العامة ٨

١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٣

باء

تقرير مؤتمر نزع السلاح

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير مؤتمر نزع السلاح^(٥),

وأقتناعاً منها بأن مؤتمر نزع السلاح، بوصفه محفل المجتمع الدولي الوحيد المتعدد الأطراف لمفاضلات نزع السلاح، يضطلع بالدور الرئيسي في المفاوضات الموضوعية بشأن مسائل نزع السلاح ذات الأولوية.

وإذ تضع في اعتبارها، في هذا الصدد، أن المناخ الدولي الراهن ينبغي أن يعطي دفعة إضافية للمفاوضات المتعددة الأطراف بهدف التوصل إلى اتفاقات محددة،

وإذ تحيط علماً بقرار مؤتمر نزع السلاح منح لجنته المخصصة المعنية بحظر التجارب النووية ولاية التفاوض بشأن ذلك الحظر^(٦),

وإذ تلاحظ مع الارتياح النتائج المحرزة حتى الآن بشأن موضوع تحسين أداء مؤتمر نزع السلاح وزيادة فعاليته، فضلاً عن القرار الخاص بإجراء مشاورات فيما بين الدورات بغية التوصل إلى توافق في الآراء بشأن مسألة عضوية المؤتمر خلال الفترة بين الدورات، والقرار الخاص بمواصلة المشاورات المتعلقة بموضوع جدول الأعمال في دورته لعام ١٩٩٤

١ - تؤكد من جديد دور مؤتمر نزع السلاح بوصفه محفل المجتمع الدولي الوحيد المتعدد الأطراف لمفاضلات نزع السلاح؛

٢ - ترحب بتصميم مؤتمر نزع السلاح على أداء هذا الدور في ضوء الحالة الدولية المتطرفة بهدف إحراز تقدم موضوعي في وقت مبكر بشأن البنود ذات الأولوية في جدول أعماله؛

(٦) المرجع نفسه ، الفقرة ٣١ (الفقرة ٢ من النص المذكور) .

٣ - ترحب أيضا بقرار مؤتمر نزع السلاح منح لجنته المخصصة المعنية بحظر التجارب النووية
ولاية التفاوض بشأن هذا الحظر؛

٤ - تحت مؤتمر نزع السلاح على التوصل إلى توافق في الآراء يؤدي إلى توسيع عضويته قبل
بدء دورته لعام ١٩٩٤؛

٥ - تشجع الاستعراض الجاري حاليا لجدول أعمال مؤتمر نزع السلاح وعضويته وأساليب عمله؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام كفالة تزويد مؤتمر نزع السلاح بخدمات اضافية إدارية وموضوعية
وخدمات دعم المؤتمرات الالزمة لمقاؤضاته؛

٧ - تطلب من مؤتمر نزع السلاح أن يقدم تقريرا عن أعماله إلى الجمعية العامة في دورتها
الناسعة والأربعين؛

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الناسعة والأربعين البند المعنون "تقرير
مؤتمر نزع السلاح".

الجلسة العامة ٨١

١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٣